

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٠٨٢ لسنة ٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ;
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويض السيد أ. د. م. وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٦ الصادر بمجلد العقارات المتميزة بمحافظة الدقهلية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة المستندات الخاصة بلحاجن حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ;
وعلى ما ورد من السيد أ. د. محافظ الدقهلية :

وعلى ما ورد من محافظة الدقهلية بالكتاب رقم (٦٧٥٩) بتاريخ ٢٠١٨/١١/٦ ;
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة :

قرار:

(المادة الأولى)

إضافة العقارات التالية بنطاق مركز ومدينة السنبلاويين لسجل المباني

والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الدقهلية :

- مبني شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية (محطة الوابورات) شارع المعاهدة المستجدة وشارع طلعت حرب .
- مبني شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية (خزان المياه داخل سور محطة شارع المعاهدة المستجدة وشارع طلعت حرب .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر في ٢٠١٨/١٢/٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى كمال مدبولى